

رسالاتي

عبد النصاري

شیخ عبد الله فهمی ابن نجمة رحمه الله

اعلم شیخاً واعلم عباده

شیخ الشافعی

شیخ العلیم جابر البیرقانی

شیخ العلیم فتح الدین

شیخ العلیم فتح الدین

شیخ العلیم فتح الدین



عيد النصارى

سبح لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَبِحَمْدِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ

إِعْنَى بِنَسْرَهَا وَالْفَغْلَانِي عَيْنَاهَا
الْأَقْيَانُ الْكَثُورُ

لَوْجَهَهُمْ جَهَنَّمُ الْجَمِيعَةُ
لَهُمْ فِي بَيْتِهِ مَنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي طَرِيقِهِ

مَكْتَبَةُ حَافِظِ الدِّينِ

حُقُوق الطلب عِنْ مَحْفُوظة

الطبعة الثانية

(١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٧ م)



٤٠ شارع بهية حيدور - باب الواد - الجزائر
هاتف وفاكس: ٠٢١ (٩٦ ١٩٧٥)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَرَّبَةٌ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
شَرِّورِ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ
يُضِلِّلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ.
وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ
مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقًّا تُقَاتَلُو وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[العنكبوت : ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَقْسٍ وَجَدَنَ وَخَلَقَ مِنْهَازَ وَجَهًا وَبَثَ
مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي سَأَلَنَّ أُولَئِكَهُ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ
رَقِيبًا﴾ [الثَّوْبَانَ : ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُوا اللَّهَ وَقُلُّوا فَوْلًا سَدِيدًا ﴾ ٧٠ مُصلح لَكُمْ

أَعْمَلُكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا

﴿[الْأَخْيَارِ] : ٧١ - ٧٠ ﴾ ٧١

أمّا بَعْدُ:

إِنَّ أَصْدِقَ الْحَدِيثِ كَتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدِيَّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ
بَشِّيرٌ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدُعَةٍ، وَكُلُّ بِدُعَةٍ ضَلَالٌ،
وَكُلُّ ضَلَالٍ فِي النَّارِ.

وبَعْدُ:

إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَ - قد أَرْسَلَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْهُدَى وَدِينَ
الْحَقِّ، لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَجَعَلَهُ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ،
وَأَمْرِهِ بِاتِّبَاعِهَا، وَنَهَا عَنِ اتِّبَاعِ أَهْوَاءِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ، وَهُم
كُلُّ مِنْ خَالِفِهِ وَشَرِيعَتِهِ.

وَأَمْرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَسْأَلُوهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَفِي كُلِّ رُكْعَةٍ مِنْ
صَلَاتِهِمْ هُدَايَتِهِ إِلَى الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، الَّذِي هُوَ الدِّينُ الْقَوِيمُ،
غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ، وَلَا الضَّالِّينَ، الَّذِينَ هُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «اليهود مغضوبٌ عليهم، والنصارى ضلالٌ»^(١).

ومع هذا، فقد ابتليت هذه الأمة بالتشبه باليهود والنصارى في عباداتهم، وعاداتهم، وسلوكيهم، وأخلاقهم، ووقع ما أخبرنا به نبيُّنا ﷺ؛ حيث قال: «لتَتَّيَّعْنَ سَنَّ مِنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ»، قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فَمَنْ؟»^(٢).

ومن أخصّ مظاهر التّشبُّه بالكافار وأخطرها: احتفال كثير من المسلمين بأعيادهم، خاصةً عيد ميلاد المسيح والّذى يصادف اليوم الخامس والعشرين من شهر ديسمبر وعيد ميلاد السنة الجديدة، والّذى يصادف الأوّل من شهر جانفي حسب الحساب الإفرنجي، وتتجلى مظاهر الاحتفال بإظهار الفرح والسرور، وإضاءة

(١) هو طرف من حديث طويل أخرجه الترمذى (٢٩٥٣) عن عدي ابن حاتم خليفة، وصحّحه الشّيخ الألباني رحمه الله في «صحيحة الترمذى»، وفي «صحيحة الجامع» (٨٢٠٢).

(٢) أخرجه البخارى (٣٢٦٩)، ومسلم (٢٦٦٩) عن أبي سعيد الخدري خليفة.

الشُّموع، وتبخير البخور، وتزيين الشَّوارع والمباني والقصور.
ناهيك عَنِّيماً يحدث فيه من المنكرات من شرب الخمور،
وفعل الفجور، وغير ذلك من أنواع الشُّرور، ما يندى له جبين
الإِسلام، وتضيق له الصُّدور.

وقد زَيَّنَ الشَّيطان لكثير من أولئك الجَهَال أَعْمَالهم؛ حيث
يسافرون إلى الدُّول الغربيَّة لشهود تلك الأعياد الفاجرة، ومشاركة
الكُفَّار في أُفراحِهم، وإظهار محبَّتهم وموالاتهم، والله المستعان.
وقد غفل هؤلاء أنَّ الأعياد من أخصَّ ما تتميَّز به الشَّرائع،
فلا فرق بين مشاركتهم في أعيادهم، وبين مشاركتهم في سائر
شعائرهم، وأنَّ مشابهتهم في أعيادهم يوجب لهم العِزَّة والكرامة،
والغلبة والفرح والسرور؛ لأنَّهم يسُرُّهم أن يروا المسلمين مقهورين
مغلوبين، هم لهم تبع؛ لأنَّ المغلوب مولع باتباع الغالب.

وأحسن من تناول هذا الموضوع بالتفصيل والتَّأصيل:
شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللهِ في كتابه الفَذُّ الذي لم تَرَ العيونُ

مثله: «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم». وله أيضاً رسائل وفتاوي في الموضوع نفسه، منها هذه الرسالة التي بين يديك - وهي من الرسائل المهمة التي فاتت صاحب «مجموع الفتاوى».-

وقد رأيت نشر هذه الرسالة - رغم صغر حجمها، وقلة عدد أوراقها - بمناسبة حلول أعياد الكفار، وابتلاء كثير من المسلمين بالاحتفال بها، ومضاهاتهم فيها، مما يوجب لهم سخط الرحمن، ورضا الشيطان، وفرح عباد الصليبان، لعلها تنبيه الغفلان، وتهدي الحيران إلى معاقد الإيان. كما أنَّ نشرها مساهمة مني في إحياء تراث شيخ الإسلام رحمه الله، وخدمة لعلومه.

ولا يشكُ أحد في نسبة هذه الرسالة لشيخ الإسلام رحمه الله وحسبه أن يقارن بين الرسالة، وبين «اقتضاء الصراط المستقيم»، و«مجموع الفتاوى» (٢٥/٣١٨ - وما بعدها).

وقد جاء في أَوَّل نسخة الظَّاهِرِيَّةِ: سُؤالٌ فِيمَنْ يُسَمِّي
الْخَمِيسَ - الْمَعْرُوفُ بِعِيدِ النَّصَارَى - عِيدًا، لشِيخِ الإِسْلَامِ تَقِيُّ
الدِّينِ ابْنِ تِيمِيَّةَ الْحَرَانِيِّ الْحَنَبَلِيِّ - تَغْمَدُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِرَحْمَتِهِ -

هَذَا؛ وَقَدْ وَفَقَنِي اللَّهُ لِلوقوفِ عَلَى نَسْخَتَيْنِ خَطَّيْتَيْنِ.
الأُولَى: مُصْدِرُهَا «المَكْتَبَةُ الظَّاهِرِيَّةُ»، بِرَقْمِ (٢٩٦١)، فِي
ثَلَاثَ وَرَقَاتٍ، وَتَقَعُ ضَمِّنَ [مُجْمُوعِ (٧٦ - ٨٧)]، وَهِيَ نَسْخَةٌ
مُقَابِلَةٌ وَمُصَحَّحةٌ، قَدْ جَاءَ بِآخِرِهَا:

«بَلَغَ مُقَابِلَةً عَلَى الْأَصْلِ الْمُنْقَوْلُ مِنْهُ، فَصَحٌّ، وَوَافَقَ بِحَمْدِ
اللَّهِ تَعَالَى وَعَوْنَهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ وَآلِهِ وَصَاحِبِهِ
وَسَلَّمَ»، وَهَذَا اعْتَبِرُهَا هِيَ الْأَصْلِ.


الثَّانِيَةُ: مُصْدِرُهَا «مَكْتَبَةُ تِشْسِتِرِبَتِي» بِإِرْلَنْدَا، تَحْتَ رَقْمِ (٢٨٦)،
وَتَوَجَّدُ صُورَةً مِنْهَا بِمَرْكَزِ «جَمِيعَةِ الْمَاجِدِ» بِدَبِيِّ تَحْتَ رَقْمِ (٣٢٩٦)
وَتَقَعُ فِي ثَلَاثَ وَرَقَاتٍ أَيْضًا، ضَمِّنَ [مُجْمُوعِ (١٤ - ١٦)]، لَكِنْ
سَقَطَتْ مِنْهَا الأَسْطُرُ الْأُخِيرَةُ، وَقَدْ رَمَزَتْ لَهَا بِحَرْفِ «سِنْ».

هذا؛ وأسائل الله العظيم ربَّ العرش العظيم أن يجعل عملي
هذا خالصاً لوجهه الكريم.

دكتُب

أبو عبد الرحمن عبد المجيد

عشية الأحد السابع ذو القعدة ١٤٢٥ هـ



الورقة الأولى من نسخة الأصل

سعيد بن مقدان رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
 تحرث بهذاك اليوم حل الرزق فينما ولهن المقابر
 بالشجر وبخربون في ذلك اليوم نيا لهم وحلي النساء
 برجون البركة من ذلك اليوم وكثيرون يخافون الصيان
 ولبعضهم الدواب والمخمور لأجل البركة ويصيغون البيض
 ويفارونه ويعتقدون في حلوله برفعون المخمور وبخربونه
 فضل البركة التي لا يجاورها ^٥
البخاري قال الشيخ الإمام العالم العامل يعني
 الفرق أبو العباس أحمد بن علي بن عيسى السلام بن سفيان
 أخوه الحسن رحمة الله ورضي عنهما الحمد لله وحده
 كلما يفعل في اعياد الكناد من اخفاقيات التي يعلمها فليس
 المسلم بغير شفاعة فالنبي صلى الله عليه وسلم من شفاعة

النصُّ المَحْقُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[١] [وبه نستعين]

* مسألة:

ما تقول السادة العلماء أئمة الدين - رضي الله عنهم أجمعين - فيمن يسمى الخميس^(٢) - المعروف بعيد النصارى - عيداً، وفيمن يعتقد أنَّ مريم بنت عمران عليهَا تَعْبُرُ ذيلها ذلك


(١) زيادة من «س».

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/٤٧٨ - ٤٧٩ / تحقيق العقل): «ثم يوم الخميس الذي يسمونه الخميس الكبير، يزعمون أنَّ في مثله نزلت المائدة التي ذكرها الله في القرآن حيث قال: ﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبِّنَا أَنِّي أَنْزَلُ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَوَاتِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوْلَانَا وَمَا خِرْنَا وَمَا يَأْتِي مِنْكَ وَأَرْزَقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [١١٤]، في يوم الخميس هو يوم عيد المائدة».

اليوم على الزَّرع فَيَنْمُو، وَيَلْحِقُ اللَّقِيسَ بِالْبَكِيرِ^(١).
 ويُخْرِجُونَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ثِيَابَهُمْ، وَحَلَّىَ النِّسَاء يَرْجُونَ
 الْبَرَكَةَ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَكَثْرَةَ الْخَيْرِ، وَيَكْحُلُونَ الصَّبِيَانَ،
 وَيُمْغَرُونَ الدَّوَابَّ وَالشَّجَرَ؛ لِأَجْلِ الْبَرَكَةِ، وَيَصِبِّغُونَ الْبَيْضَ،
 وَيَقَامُونَ بِهِ، وَيَعْتَقِدُونَ حَلَّهُ، وَيَرْقُونَ الْبَخُورَ، وَيَتَبَخَّرُونَ بِهِ
 قَصْدَ الْبَرَكَةِ، أَفْتُونَا مَأْجُورِينَ.



(١) «اللَّقِيس» عند العامة: الذي يأتي في آخر وقته، وتبني منه فعلاً فتقول:
 تلقَّس: أي تأخَّر عن وقته (سريانية); ضدّ البكير (الباكرة).
 انظر: «معجم متن اللُّغَةِ» (١٩٨/٥)، «المُنْجِدُ فِي الْلُّغَةِ وَالْأَعْلَامِ»
 .(٧٢٨).



قال الشيخ الإمام العالم العامل، مفتى الشرق^(١)، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني الحنبلي - رحمه الله ورضي [الله]^(٢) عنه :-

الحمد لله وحده، كلُّ ما يُفْعَلُ فِي أَعْيَادِ الْكُفَّارِ مِنْ الْخَصَائِصِ الَّتِي يُعْظِمُ بِهَا، فَلَيْسَ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَفْعُلْ شَيْئًا مِنْهَا.

قال النبي ﷺ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»^(٣).

(١) في «س»: «الفرق».

(٢) ساقطة من «س».

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٣١) عن ابن عمر، وأخرجه باٰتَمٌ منه أبو داود (٩٢)، وابن أبي شيبة (٤/٢١٢، ٦/٤٧١)، وعبد ابن حميد في «مسند» (٤٨٤) عنه به بلفظ: «بُعْثُتُ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعِةِ

حتَّى يُعبدَ اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجُعْلَ رِزْقِي تَحْتَ ظَلِّ رُمْحِي، وَجُعْلَ
الذَّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ...».

وعلَّق البخاري (٩٨ - الفتح) الجملة ما قبل الأخيرة والتي قبلها، والحديث جوَّد إسناده شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم» (١٢٤٠ / ١)، وفي «مجموع الفتاوى» (٢٥ / ٣٣١)، وحسَّنه الحافظ في «الفتح» (١٠ / ٢٧١)، وصحَّحه الحافظ العراقي في «تخریج أحاديث الإحياء» (٣٤٢ / ١)، والشيخ الألباني في «الإرواء» (١٢٦٩).

وللحديث شاهد عن حذيفة وأبي هريرة وأنس وطاوس مرسلاً. ف الحديث حذيفة: رواه البزار في «مسند» (٢٩٦٦)، وقال: «لا نعلمه يروى عن حذيفة مسندًا إلَّا من هذا الوجه، وقد رواه علي بن غراب، عن هشام، عن محمد، عن أبي عبيدة، عن أبيه موقوفًا.

وقال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ٢٧١): «رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه علي بن غراب، وقد وثقه غير واحد، وضعفه بعضهم، وبقيَّة رجاله ثقات».

وحديث أبي هريرة حَدَّثَنَا: أخرجه البزار أيضًا - كما في «نصب الرأية» (٣٤٧ / ٤) - وقال: «لم يتبع صدقة على روایته هذه، وغيره يرويه عن الأوزاعي مرسلاً».

وقال الدارقطني في «العلل» (٢٧٢/٩): «يرويه الأوزاعي، وخالفه فرواه صدقة بن عبد الله بن السمين - وهو ضعيف - عن يحيى، عنه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وخالفه الوليد بن مسلم رواه عن الأوزاعي عن حسان بن عطية، عن أبي منيب الجرجشى، عن ابن عمر، وهو الصحيح».

وحدث أنس: رواه أبو نعيم في «تاریخ أصبهان» (١٢٩/١)، وفيه بشر بن الحسين الأصبهاني.

قال الشیخ الألبانی رحمہ اللہ علیہ فی «الإرواء» (٥/١١٠): «وبشر هذا متوكّلّه متهّم، فلا يفرح بحديثه».

وأمّا حديث طاووس مرسلاً: فرواه ابن أبي شيبة في «مصنّفه» (٤/٢١٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٩٠)، وحسّن إسناده الحافظ في «الفتح» (٦/٩٨)، وفي «تعليق التعليق» (٣/٤٤٧)، ونازعه الشیخ الألبانی، فقال: «كذا قال، ورجاله رجال الشیخين غير سعید بن جبلة، وقد أورده ابن أبي حاتم (٢/١٠) من روایة الأوزاعي عنه، وقال عن أبيه: هو شاميٌّ، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً».

وقال ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا»^(١).

(١) أخرجه الترمذى (٢٦٩٥)، والطبرانى في «الأوسط» (٧٣٨٠)، والقضاءى فى «مسند الشهاب» (١١٩١) عن عبد الله بن عمرو. وقال الترمذى: «هذا الحديث إسناده ضعيف، وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن هىعة، ولم يرفعه».

وقال الشيخ الألبانى رحمه الله فى «الإرواء» (١١١/٥) - معلقاً على كلام الترمذى -: «وملوقوف أصح إسناداً؛ لأنَّ حديث ابن المبارك، عن ابن هىعة صحيح الإسناد؛ لأنَّه قدِيم السَّمَاع منه، وكذلك عبد الله ابن وهب، وعبد الله بن زيد المقرئ».

وقال الحافظ في «الفتح» (١٤/١١): «في سنته ضعف، لكن أخرج النسائي بسند جيد عن جابر رفعه: لَا تُسَلِّمُوا عَلَى الْيَهُودِ، فَإِنَّ تَسْلِيمَهُمْ بِالرُّؤُوسِ وَالْأَكْفَّ وَالإِشَارَةِ».

وللحديث شاهد عن جابر، أخرجه الطبرانى في «مسند الشاميين» (٥٠٣)، وفيه عن عنة أبي الزبير، فإنه مدلّس، ومحمد بن عبس المروزى، أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨/٥١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً؛ فالحديث ثابت بمجموع هذه الطرق، كما نبه شيخ الإسلام ابن تيمية في «الاقتضاء» (١/٢٤٩)، والشيخ الألبانى في «الصَّحِيقَةِ» (٤/٣٨٩).

وقد شارط عمر بن الخطاب خليفة الله أهل الكتاب ألا يُظهروا شيئاً من شعائرهم بين المسلمين، ولا شيئاً من شعائر الكفار، لا الأعياد ولا غيرها^(١).

وأنفق المسلمون على نبيهم عن ذلك، كما شرطه عليهم أمير المؤمنين^(٢)؛ وسواء قصد المسلم التَّشْبِه بهم أو لم يقصد ذلك

(١) أخرجه البيهقي (٩/٢٠٢)، وعزاه شيخ الإسلام ابن تيمية في «الاقتضاء» (١/٣٢٦) إلى حرب، وابن القِيَم في «أحكام أهل الذَّمَّة» (٢/٦٥٧) إلى عبد الله بن الإمام أحمد، وعنده الحلال في كتاب «أحكام أهل الملل»، وجود إسناده ابن تيمية.

وقال ابن القِيَم: «شهرة هذه الشُّروط تُغْنِي عن إسنادها، فإنَّ الأئمَّة تلقَّوها بالقَبُول، وذكروها في كتبهم، وقد أنفذها بعده الخلفاء، وعَمِلُوا بِمُوجِبِها».

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وهذه الشُّروط أأشهر شيء في كتب الفقه والعلم، وهي مُجْمَعٌ عليها - في الجملة - بين العلماء من الأئمَّة المتبعين وأصحابهم، وسائل الأئمَّة». ثمَّ نقل عن الصَّحابة والتَّابعين عملهم بها في أوقات متفرِّقة، وقضايا =

بحكم العادة التي تعوّدها، فليس له أن يفعل ذلك [ما هو]^(١) من خصائصهم، في كُلِّ ما^(٢) فيه تخصيص عندهم بلباس أو طعام، ونحو ذلك [فهو]^(٣) من خصائص أعيادهم، [و]^(٤) ليس ذلك من دين المسلمين.

ومن قال: إِنَّ مريم تجُرُّ ذيلها على الزَّرع فينمو، فَإِنَّهُ يُستتاب، [فإنْ تاب]^(٥) وإِلَّا قُتل، فَإِنَّهُ هذا اعتقادُ الكفار النَّصارَى، وهو من أفسد الاعتقادات^(٦)، فَإِنَّهُ من هو أفضل من

متعدّدة من غير منكر منهم، وذكر من ذلك نكّاً في مذاهب الأئمَّة

المتبعين اليوم؛ انظر: «اقتضاء الصِّراط المستقيم» (١/٣٢٥ -

٣٦٣)، وانظر أيضًا: «أحكام أهل الذِّمة» لابن القِيَم (٢/٧٢٢).

(١) زيادة من «س». =

(٢) في «س»: «وكلَّا». =

(٣) زيادة من «س». =

(٤) ساقطة من «س». =

(٥) زيادة من «س». =

(٦) قال الحافظ الذهبي في «تشبه الخسيس بأهل الخميس» (٢٩):

مريم؛ من الأنبياء والمرسلين ﷺ لا يسعى لهم في إنبات النبات، وإنزال القطر من السماء^(١).

فكيف يكون ذلك من مريم عليه السلام؟

ولأنّا هذا اعتقاد النّصارى فيها، وفي شيوخهم القيسين [و]^(٢) أنّهم ينفعونهم أو يضرّونهم، وهذا من شركهم الذي ذمّهم الله تعالى به.

كما قال تعالى: «أَنْخَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرَهْبَنَتْهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُورِنَ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرِيْمَ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ» [آل عمران: ٣١].

«ومن أقبح القبائح وأعظم المصائب: أنّك ترى أخاك الجاهل يشتري البخور والورق المصبوغ لزوجته الجاهلة، فتضضعه تحت السماء، تزعم أنّ مريم تجُرّ ذيلها عليه! ومريم عليه السلام قد ماتت ودفنت تحت الأرض من نحو ألف وثلاثمائة سنة».

(١) في «س»: «السموات».

(٢) ساقطة من: «س».

وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِشَرِّيْرٍ أَنْ يُؤْتِيْهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالشَّبَّوَةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلثَّالِثِينَ كُوْنُوا عِبَادًا لِّيْ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التغابن: ٧٩] الآيتين.

فإذا كان من أخذ الملائكة والنبين أرباباً هو كافر؛ فكيف
بمن أخذ مريم أو غيرها من الشيوخ؟!

وقال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِنِيْهِ فَلَا يَمْلِكُوكُنْ كَشْفَ الْقُرْبَى عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾٥٦﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَنْبَغِيْنَ إِلَيْ رَبِّهِمْ الْوَسِيْلَةَ إِلَيْهِمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُوْرًا ﴾٥٧﴿ [الرعد: ٥٦ - ٥٧].

قال طائفه من السلف^(١): «كان قوم يدعون العزير والمسيح والملائكة، فقال الله تعالى: «هؤلاء الأنبياء والملائكة الذين تدعونهم يرجون رحمتي ويخافون عذابي، كما ترجون رحمتي وتخافون عذابي، ويتقربون إلى كما تتقرّبون إلى»».

(١) وهو مرويٌّ عن ابن عباس، ومجاهد.

انظر: «تفسير الطبرى» (٨/٩٦)، و«الدر المنشور» (٥/٣٠٥).

وأَخْبَرَ أَهْنَمْ لَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الْضُّرِّ عَنْهُمْ وَلَا تَحْوِيَّاً، فَإِذَا
كَانَ هَذَا فِي الْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ؛ فَكَيْفَ بِمَنْ دُونَهُمْ كَمَرِيمُ،
وَغَيْرُهَا مِنَ الصَّالِحِينَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ؟!

فَمَنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ عَبْدَهُ فَهُوَ مُشْرِكٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ،
وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ رَجُلٌ صَالِحٌ^(١)، أَوْ امْرَأَةٌ صَالِحةٌ.

وَكَذَلِكَ التَّزِينُ يَوْمَ عِيدِ النَّصَارَى مِنَ الْمُنْكَرَاتِ، وَصَنْعَةُ
الطَّعَامِ الرَّازِيدُ عَنِ الْحَاجَةِ^(٢)، وَتَكْحِيلُ الصَّبِيَانِ، وَتَغْمِيرُ^(٣)
الدَّوَابِّ وَالشَّجَرِ بِالْمَغْرَةِ^(٤) وَغَيْرُهَا، وَعَمَلُ الْوَلَائِمِ، وَجَمْعُ
النَّاسَ عَلَى الطَّعَامِ فِي عِيدِهِمْ.

وَمَنْ فَعَلَ هَذِهِ الْأَمْوَارِ يَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى رَاجِيًّا بِرَبِّكَتَهَا؛

(١) كَذَا فِي النُّسْخَتَيْنِ، وَالْجَادَةُ: «رَجُلًا صَالِحًا».

(٢) فِي «س»: «العادَة».

(٣) فِي «س»: «تَحْمِير».

(٤) المَغْرَةُ: لَوْنٌ لَيْسَ بِنَاصِعٍ الْحُمْرَةُ، وَالْطَّينُ الْأَحْمَرُ، انْظُرْ: «الْقَامُوسُ الْجَيْطُ» (١٤٠ / ٢).

فإنَّه يُستتاب، فإنَّ تاب وإلا قُتل، فإنَّ هذا من إخوان النَّصارى، كما لو عظَمَ الرَّجُل الصَّلِيبَ، وصلَى إلى المشرق، وتعمد بالمعودية^(١)، فإنَّ من فعل هذا فهو كافر مرتدٌ^(٢)، يجب قتله

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم» (٥١٩/٢): «ثم إنَّ النَّصارى تزعم أنه بعد الميلاد ب أيام - أظنُها أحد عشر يوماً - عمَد يحيى لعيسى عليه السلام في ماء المعودية، فهم يتعمدون في هذا الوقت ويسمُونه: «عيد العطاس»، وقد صار كثير من جهال النساء يدخلن أولادهنَّ إلى الحمام في هذا الوقت، ويزعمُن أنَّ هذا ينفع الولد وهذا من دين النَّصارى، وهو من أقبح المنكرات المحرَمة» اهـ.

وقد اتَّخذوا اليوم شكلاً آخر أقبح وأفحى من ذلك، وهو: إذا أراد أحد أن يتَّنصَّر يُدخل رأسه في بركة ماء ثمَّ يخرج منها متنصَّراً، عياذاً بالله.

(٢) قد يتوهُم متوجه أنَّ شيخ الإسلام ابن تيمية يكفر من يفعل ذلك مطلقاً، وليس الأمر كذلك؛ بل المسألة فيها تفصيل، يختلف باختلاف حال الفاعل.

فقد قال رحمه الله في «الاقتضاء» (٧١/١): «فعلم بخبره الصدق أنه في أمته قوم مستمسكون بهديه، الذي هو دين الإسلام محضاً، وقوم منحرفون إلى شعبة من شعب اليهود، أو إلى شعبة من شعب النَّصارى، وإن كان الرَّجل لا يكفر بكلِّ انحراف، بل وقد لا يفسق

شرعًا، وإن أظهر مع ذلك الإسلام. وكذلك صبغ البيض [فيه]^(١)، وأمام القمار فيه، فإنَّه حرام في كل وقت، فيه وفي غيره، وكذلك البخور فيه، ونحو ذلك. وبالجملة: فليس ليوم عيدهم مزِيَّة على غيره، ولا يفعل فيه شيء مما يميِّزونه هم به، ولكن إذا^(٢) صامه الرَّجل قصداً لمخالفتهم فقد كرهه كثيرٌ من العلماء، كما روي عن أنس ابن مالك، والحسن البصري، وأحمد بن حنبل وغيرهم حَلَّلَهُ اللَّهُ عَنْهُ^(٣)؛

أيضاً، بل قد يكون الانحراف كفراً، وقد يكون فسقاً، وقد يكون معصية، وقد يكون خطأ».

وقال في موضع آخر (٧٩/١ - ٨٠): «وليس الغرض هنا تفصيل الأمور التي وقعت في الأمة، مما تضارع طريق المغضوب عليهم أو الصالين، وإن كان بعض ذلك قد يقع مغفورة لصاحبها: إما لاجتهاد أخطأ فيه، أو لحسنات تحت السَّيِّئات، أو غير ذلك».

(١) زيادة من «س».

(٢) في «س»: «لو».

(٣) انظر: «مصنف ابن أبي شيبة» (٢/٣٤٣)، «الكافي في فقه ابن حنبل» (٤/٣٦٠)، «المبدع» (٣/٣٤٩)، «الفروع» (٣/١٩٣ و٥/٢٣٦).

لأنَّ من تخصيص أعياد الكُفَّار بالصَّوم نوع تعظيمها^(١)، وإن كانوا هم لا يصومونه^(٢)؛ فكيف إذا كان التَّعظيم من جنس ما يفعلونه؟!

ألا ترى أنَّ اليهود كانوا يتَّخذون يوم عاشوراء عيَّداً،
فيصومونه، ويظهرون السُّرور فيه؟!

وأمر النَّبِيَّ ﷺ بصيامه مَرَّة واحدة قبل أن يفرض رمضان،
فلما فُرض رمضان سقط وجوبه، وبقي صومه مستحبًا^(٣).
ثمَّ إنَّ النَّبِيَّ ﷺ لما قيل له: إنَّ اليهود والنصارى يتَّخذونه
عيَّداً، قال: «لَئِنْ عَشْتُ إِلَى قَابِلٍ لَا صُومَنَّ التَّاسِعَ»^(٤).

(١) في «س»: «تعظيم لها».

(٢) في الأصل: «يسمونه»، والتَّصحيح من «س».

(٣) أخرجه البخاري (١٧٩٤)، ومسلم (١١٢٥) عن عائشة رضي الله عنها أنَّ قريشاً كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية، ثمَّ أمر رسول الله ﷺ بصيامه حتَّى فرض رمضان، وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ».

(٤) أخرجه مسلم (١١٣٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

فقال أكثر أهل العلم: مراده: صوم التاسع والعشر لئلاً ينخص يوم عاشر^(١) بالصوم^(٢).

كما نهى عن إفراد يوم الجمعة بالصوم، وكان يقول: «صوموا يوماً قبله، أو يوماً بعده»^(٣).

وهو فعل هذا في عاشوراء بعد أن كان أمر بصيامه ليخالف اليهود، ولا يشاركون في إفراد تعظيمه، هذا مع أن عاشوراء لم يشرع فيه غير الصوم باتفاق علماء المسلمين، فكل ما يُفعل فيه غير ذلك من الاختضاب والكحل والتزيين والاغتسال والتتوسيع على العيال - غير العادة فيه من حبوب وغيرها - هو من البدع المحدثة في الدين، لم يستحبها أحد من

(١) في «س»: «عاشوراء».

(٢) انظر: «إكمال المعلم بفوائد مسلم» للقاضي عياض (٤/٨٥)، «فتح الباري» (٤/٧٧٢).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٨٤)، ومسلم (١١٤٤)، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي ص يقول - فذكره بلفظ - «لَا يَصُومَ مَنْ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ».

العلماء، ولا السَّلْف^(١)؛ بل كُلُّ ما روي فيها من الأحاديث المروعة فهي أحاديث موضوعة^(٢).

(١) انظر: «منهاج السُّنَّة النَّبُوَّيَّة» (٤/٥٥٥ و٨/١٥١)، «اقتضاء الصراط المستقيم» (٦٢٤/٢)، «مجموع الفتاوى» (٢٩٩/٢٥)، «المدخل» (٢٠٨/١)، «السُّنَّن والمبتدعات» (١٢٤)، «الإبداع في مضارِّ الابداع» (٣٩١)، «معجم البدع» لرائد بن صبرى (٢٦٨).

(٢) مثل حديث: «من وسع على عياله يوم عاشوراء؛ وسَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَائِرَ سَيِّتِهِ»، قال الإمام أحمد: «لا أصل له»، انظر: «منهاج السُّنَّة» (٤/٥٥٥ و٨/١٥٨)، «مجموع الفتاوى» (٢٩٩/٢٥).

وحديث: «من اكتحل يوم عاشوراء بالإثمد؛ لم ترمد عينه أبداً»، قال علي القاري في «المصنوع» رقم (٣١٣): «موضوع، ابتدعه قتلة الحسين عليه السلام».

وحديث: «من صام يوم عاشوراء؛ كتب الله له عبادة ستين سنة»، قال ابن القيّم في «المنار المنيف» رقم (٤٤): «وهذا باطل يرويه حبيب ابن أبي حبيب، عن إبراهيم الصَّائغ، عن ميمون بن مهران، عن ابن عبَّاس، وحبيب كان يضع الأحاديث».

وحديث: «كانت الوحوش تصوم يوم عاشوراء»، «تذكرة الموضوعات» (١١٨).

فإذا كان ﷺ كَرَّة نوعاً من التَّشْبِهِ بهم في عاشواء، كيف بالمياليد^(١)، والشَّعانيين^(٢) والخميس، وغير ذلك من أعياد الكافرين؟!

(١) جمع «ميلاد»، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الاقتضاء» (٥١٩/٢): «ومن ذلك ما يفعله كثيرٌ من النَّاسِ في أثناء الشَّتاء، في أثناء كاتون الأول لأربع وعشرين خلت منه، ويزعمون أنَّه ميلاد عيسى عليه السلام، فجميع ما يحدث فيه هو من المنكرات، مثل: إيقاد النَّيران، وإحداث طعام، واصطناع شمع وغير ذلك، فإنَّ اتخاذ هذا الميلاد عيدها هو دين النَّصارى، ليس لذلك أصل في دين الإسلام، ولم يكن لهذا الميلاد ذكرٌ أصلًا على عهد السَّلف الماضين، بل أصله مأخوذ عن النَّصارى، وانضمَّ إليه سبب طبيعيٌّ وهو كونه في الشَّتاء المناسب لإيقاد النَّيران، وأنواع مخصوصة من الأطعمة».

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الاقتضاء» (٤٥٧/١): «والأحد الذي هو أول الأسبوع يصطنعون فيه عيدها يسمُّونه: «الشَّعانيين»، هكذا نقل بعضهم عنهم: أنَّ «الشَّعانيين» هو أول أحد في صومهم، يخرجون فيه بورق الزَّيتون ونحوه ويزعمون أنَّ ذلك مشابهة لما جرى لل المسيح عليه السلام، حين دخل إلى بيت المقدس راكباً أتانًا مع جحشها، فأمر بالمعروف ونهى عن المنكر، فشار عليه غوغاء النَّاسِ، =

وقد ذهب طائفة من العلماء إلى [أنه]^(١) يكفر من فعل خصائص عيدهم^(٢).

وقال بعضهم: من ذبح فيه نطحية، فكأنما ذبح خنزيراً^(٣).
قال: واجب على ولادة الأمور نهي الناس عن هذه المنكرات

وكان اليهود قد وكلوا قوماً معهم عصيٌّ يضر بونه بها، فأورقت تلك العصيٌّ وسجد أولئك [الغواغء] لل المسيح، فعيد «الشعيانين» مشابهةً لذلك الأمر، وهو الذي سمي في شروط عمر وكتب الفقه: «ألا يظهروه في دار الإسلام».

(١) ساقطة من الأصل يقتضيها السياق.

(٢) وهو مرويٌّ عن ابن عمر رضي الله عنهما حيث قال: «من بنى ببلاد الأعاجم فصنع نَيْرُوزَهُمْ ومهر جانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك؛ حُشر معهم يوم القيمة».

آخرجه البهقي (٩/٢٣٤)، وصححهشيخ الإسلام في «الاقتضاء» (١/٤٥٧)، وقال: «وهذا يقتضي أنَّه جعله كافراً بمشاركتهم في مجموع هذه الأمور، أو جعل ذلك من الكبائر الموجبة للنَّار، وإن كان الأول ظاهر لفظه».

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٥/٣٣٠).

المحرّمة، وأمرُهم بِملازمه شرائع الإسلام الذي لا يقبل الله

غيره؛ فَ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ أَلْيَسْلَمُ﴾ [العنكبوت: ١٩].

﴿وَمَنْ يَبْتَغَ عَيْرَ الْإِسْلَامِ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْأَكْفَارِ﴾ [العنكبوت: ٨٥].

آخرها، والله سبحانه وتعالى أعلم، والحمد لله وحده.

وصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

الحمد لله، بلغ مقابلة على الأصل المنقول منه، فصُحّحَ،
ووافق بِحَمْدِ اللهِ تَعَالَى وَعَوْنَهُ.

وصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.